

751 من 571 / شرح بلوغ المرام/الأيمان والنذور/صالح الفوزان/الحديث/كبار العلماء

صالح الفوزان

بسم الله الرحمن الرحيم. المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ الدكتور صالح بن فوزان الفوزان. شرح كتاب بلوغ المرام من ادلة كامل الحافظ احمد ابن حجر العسقلاني رحمه الله. الدرس مئة وسبعة وخمسون - [00:00:00](#)

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه اجمعين اما بعد قال المؤلف رحمه الله تعالى كتاب الايمان والنذور. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين - [00:00:17](#)

الله وسلم على عبده ورسوله نبينا محمد. قال رحمه الله باب الايمان والنذور اي باب بيان احكام الايمان والنذور والايامن جمع يمين وهو الحلف سمي يمينا لأن من عادتهم لهم اذا تحالفوا - [00:00:35](#)

يمد بعضهم يمينه الى البعض الآخر وتسمى بالقسم تسمى بالتعليق الذين يغفون من نسائهم يعني يحرفون يقال الا اذا حلف واليمين هي تأكيد امر بذكر معظم على وجه مخصوص - [00:01:06](#)

اليمين هي تأكيد امر بذكر معظم على وجه مخصوص هذه هي اليمين واما النذور فهو فهي جمع نذر وهي وهو الالتزام. يقال نذر اذا التزم كذا اذا التزم نذر الصوم نظر نذر الصلاة نذر يعني اذا التزم بها - [00:01:45](#)

فالنذر هو الالتزام في اللغة واما شرعا فالنذر هو الزام مكلف نفسه بشيء لم يجب عليه باصل الشرع الزام مكلف نفسه بشيء لم يجب عليه باصل الشرع هذا هو النذر - [00:02:20](#)

واليمين والحلف والقسم والالية اليمين والحلف لا يجوز الا بالله سبحانه وتعالى كما يأتي في الاحاديث تحريم الحلف بغير الله هذا بالنسبة للمخلوقين واما بالنسبة لله جل وعلا فانه يحلف بما شاء - [00:02:45](#)

من خلقه ويقسم بما شاء من خلقه يقسم سبحانه وتعالى بنفسه ويقسم بما شاء من خلقه ولا يقسم الا بشيء له اهمية فاقسم بالتين والزيتون والبلد الامين واقسم باشياء من مخلوقاته - [00:03:17](#)

اقسم بالشمس والقمر والليل والنهار والظحي والفجر هذا في حقه سبحانه وتعالى يقسم بما شاء اما بالنسبة للمخلوقين فليس لهم ان يقسموا الا بالله عز وجل لان القسم تعظيم فلا يجوز ان يعظم الا الله جل وعلا - [00:03:46](#)

واليمين يجب احترامها يجب احترام اليمين وتوقيرها وعدم التهاون بها قال الله تعالى واحفظوا ايمانكم اي لا تحلفوا وذم الذين يكثرون من الحلف وكثرة الحلف علامه النفاق الذي يكثر من الحلف هذا دليل على انه لا يحترمها - [00:04:20](#)

وانه يبيتها واما الذي يقلل من الحلف هذا دليل على انه يحترم اليمين قال الله جل وعلا ولا تطع كل حلف بهين كل حلف يعني كثير الحلف واحذر عن المنافقين انهم يحلفون - [00:04:59](#)

يحلفون على الكذب وهم يعلمون لانه لا قيمة للايمان عندهم فكثرة الحلف والتهاون بها من صفات المنافقين ولا تطع كل حلف الكثير الحلف ومن الذين لا ينظر الله اليهم يوم القيمة - [00:05:20](#)

ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم رجل جعل الله بضاعته لا يبيع الا بيمينه ولا يشتري الا بيمينه هذا غضب الله عليه وتوعده انه لا ينظر الله اليه يوم القيمة ولا يزكيه وله عذاب اليم - [00:05:48](#)

فيجب احترام الايمان تعظيم الايمان والا يحلف الانسان الا عند الحاجة والايامن اقسام منها ما هو لغو منها ما هو لغو لا اثم فيه ولا

كفاره وذلك مثل قول الرجل لا والله وبلى والله من غير قصد يجري على لسانه - [00:06:11](#)

من غير قصد فهذا لغو لا يؤاخذكم الله باللغو في ايمانكم ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الایمان اي قصدتم عقده اما الذي يجري على اللسان من صيغة اليمين وهو لا يقصده ولا يقصد عقله - [00:06:40](#)
فهذا لغو كما يأتي في حديث عائشة وكذلك من لغو اليمين يعني لغو اليمين على قسمين القسم الاول ما يجري على لسان الانسان من غير قصد مما هو على صيغة الحلف - [00:07:04](#)

ولكنه لم يقصد النوع الثاني او القسم الثاني اذا حلف على امر ماض يظن صدق نفسه فبالخلافه هذا لا اثم فيه هذا لغو لانه لم يقصد الكذب وبني على غالب ظنه كما لو حلف ان فلانا قد جاء - [00:07:21](#)
وتبيّن انه لم يأتي بناء على غالب ظله ظن انه جاي فحلب او انه لم يأتي وصار قد اتى فاذا حلف على امر ماض يظن صدق نفسه ثم تبيّن بخلافه - [00:07:44](#)

فهذا لا اثم فيه لانه من لغو اليمين لا يؤاخذكم الله باللغو في ايمانكم هذا القسم الاول لغو اليمين القسم الثاني اليمين الغموس سميت غموسا لأنها تغمض صاحبها في النار - [00:08:03](#)

اليمين الغاموس وسيأتي ذكرها في الحديث انه يتعمد الكذب يحلف على شيء يحلف على شيء انه كذا وكذا وهو بخلاف ما حلف وهو يعلم ذلك لكن يقصد التغريب للناس كان يحلف عند القاضي - [00:08:28](#)

في خصومة يحلف عند القاضي في خصومة اذا ادعى عليه توجهت عليه اليمين حلف وهو كاذب هذى اليمين الغموس والعياذ بالله او يبيع ويشرى ويحلف انه صادق وانه شرى السلعة بكل وانه سميت منه كذا وهو كاذب - [00:08:55](#)
هذى اليمين الغاموس التي حلف عليها كاذبا متعبدا وهي على امر ماضى هذه هي اليمين الغموس والثالث اليمين المنعقدة وهي التي يقصد عقدها على امر مستقبل ممكناً يحلف لافعلن كذا - [00:09:17](#)

او يحلف لا افعل كذا يعني يحلف على فعل شيء او يحلف على تركه ثم يخالف يمينه هذه هي اليمين المنعقدة التي يجب بها الكفاره اذا حلف على امر المستقبل - [00:09:46](#)

وهذا المستقبل ممكناً غير مستحيل ثم خالف يمينه فهذا هي اليمين المنعقدة التي قال الله فيها ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الایمان وهذه هي التي يجب فيها الكفاره كما اذا حلف ليفعلون كذا او حلف لا يفعل كذا وفعله او لم يفعله - [00:10:06](#)

فهذا هي محل البحث الان وعلى كل حال فهذا الباب باب عظيم يجب على المسلم ان يعني به يجب على المسلم ان يعني به ويعرف احكامه ويتحققه فيه حتى لا - [00:10:30](#)

يقع في في الانم نعم عن ابن عمر رضي الله عنهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه ادرك عمر ابن الخطاب في ركب عمر يحلف بابيه فناداهم رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:10:53](#)

الا ان الله ينهاكم ان تحلفوا ببائكم فمن كان حالفا فليحلف بالله او ليصمت متفق عليه. هذا الحديث فيه ان النبي صلى الله عليه وسلم ادرك ركتنا اي لحق باناس مسافرين - [00:11:14](#)

على ركاب وفيهم عمر رضي الله عنه فحذف عمر بابيه حلف بابيه على عادتهم في الجاهلية انهم يحلفون ببائهم فالنبي صلى الله عليه وسلم نادى لما سمع عمر يحلف بابيه - [00:11:34](#)

لا دا لا تحلفوا ببائكم هذا نهي من كان حالفا فليحلف بالله او ليصمت هذا فيه تحريم الحلف لغير الله الا يحلف بغير الله ولا بامه ولا ولا بالنبي ولا بالکعبه - [00:11:58](#)

ولا باي مخلوق ولا بالامانة لا يحلف الا بالله سبحانه وتعالى لان هذا من التوحيد والحلف بغير الله شرك كما يأتي من حلف بغير الله فقد اشرك في روایة من حلف بالله فقد كفر او كفر او اشرك - [00:12:25](#)

الحلف بغير الله شرك والحلف بالله عز وجل توحيد من كان حالفا يعني من اراد الحلف واحتاج يحتاج الى الحلف فانه يحلف بالله عز وجل لان الحلف تعظيم تعظيم حق لله جل وعلا - [00:12:51](#)

او ليصمت يعني لا يحلف وهذا احسن ان الانسان ما يحلف لو يحفظ لسانك واحفظوا ايمانكم فاذا لم يحلف فهو احسن واسلم واذا حلف فلا يحلف الا بالله سبحانه وتعالى. هذا فيه تحريم الحلف بغير الله - 00:13:16

وفيه تعليم للناس اذا كانوا على خطأ فان العالم ينبههم ولا يتركهم على خطأ فان النبي صلى الله عليه وسلم نبه عمر رضي الله عنه فيه ان العالم لا يسعه السكوت - 00:13:39

اذا رأى مخالفات من الناس بل يبين لهم الحق ويعلمهم ما يجهلون هذه فائدة العالم اما العالم الذي لا اه العالم الذي لا ينفع الناس بعلمه هذا الجاهل احسن حالا منه - 00:13:58

لان الجاهل ليس عليه اثم ولا يكلف لكن هذا كتم العلم فيكون عليه اثم الكتمان ليس المقصود من تعلم العلم ان الانسان يخزنه في صدره ولا يبينه للناس فاذا خلى الله ميثاق الذين اوتوا الكتاب - 00:14:22

اتبينه للناس ولا تكتمونه فنبذوه وراء ظهورهم واشتروا به ثمنا قليلا اذا سكت يأثم فكيف اذا كان سكوته لاجل كسب الدنيا او ارضاء الناس هذا اشتري هذا اشتري ثمنا قليلا - 00:14:40

اشتري اشتري الدنيا بالآخرة والعياذ بالله فنبذوه وراء ظهورهم واشتروا به كملا قليلا خل الدنيا قليلة لو اعطي الدنيا كلها هي قليلة لانها ذاهبة وتالفة والباقي هو الاخرة ان الذين يكتمون ما انزلنا من البيانات والهدى من بعد ما بینا للناس في الكتاب اوئلک يلعنهم الله - 00:15:02

ويلعنهم اللاعون فلا يجوز كتمان العلم الا اذا كان في كتمانه مصلحة للناس كلب يفهموه على غير المقصود اذا فهموه على غير المقصود او جرهم الى - 00:15:36

جرهم بيان العلم الى التساهل في امر الله مثل ما جاء في حديث معاذ لما قال له النبي صلى الله عليه وسلم اتدري ما حق الله على العباد ما حق العباد على الله - 00:16:00

قال الله ورسوله اعلم قال فان حق الله على العباد ان يعبدوه ولا يشركوا به شيئا. وحق العباد على الله الا من لا يشرك به شيئا افرح معاذ بهذه الا يعذب من لا يشرك به شيئا - 00:16:19

وقال الا اخبر الناس يا رسول الله الا ابشر الناس؟ قال لا تبشرهم فيتكلوا. يعني يتتساهلون في الذنوب والمعاصي. يقولون ما دام ما عندنا شرك حنا ما علينا اخلاق حنا من اهل الجنة - 00:16:37

فيتساهلون في المعاصي فإذا كان بيان بعض مسائل العلم اذا كان فيها ضرر في بثها على يفهمونها على غير المقصود فانه لا تبين له قال لا تبشرهم - 00:16:52

فيتكل يعني ويترك العمل يتتساهلون في المعاصي يقولون ما دامت انها دون الشرك فانها لا تضر فهذا يجوز كتمال العلم فيه المصلحة اتمام العلم للمصلحة اما كتمانه من غير مصلحة - 00:17:12

فهذا ظرر عظيم. مصلحة يعني في الدين ما هي مصلحة دينية. مصلحة في الدين ولذا كتمانه للمصلحة الدينية لا هذا ثمن اشتري به ثمن قليلا فهذا رسول الله صلى الله عليه وسلم لما سمع عمر ابن الخطاب يحلف بغير الله نهى عن ذلك - 00:17:31

وانظر الى الطريقة النبوية في التعليم والدعوة الى الله ما قال يا عمر لا تحلف بل نادى بلفظ العموم الادب لفظ العموم لا تحلفوا باباكم وهذا من حسن التعليم وحسن الدعوة الى الله عز وجل - 00:17:54

انك ما تخص المخطيء وتلقيه باسمه بين الناس وانما تأتي بكلام عام يتبه له المخطيء وغيره. ما بال اقوام يفعلون كذا وكذا هكذا كان النبي صلى الله عليه وسلم يعلم الناس - 00:18:16

نعم وفي رواية لابي داود والنسائي عن ابي هريرة رضي الله عنه مرفوعا لا تحلفوا ولا بامهاتكم ولا بالانداد ولا تحلفوا بالله الا وانتم صادقون لا تحلفوا باباكم هذا مثل اصل الحديث ولا بامهاتكم هذي زيادة - 00:18:34

ولا بالانداد الانداد يعني الاصنام سميت اندادا لانها لان الند معناه الشبيه والمثيل فسميت الاصنام اندادا لانها فيها تشبيه لله عز وجل وتمثيل مع الله سبحانه وتعالى. فالمسرك جعل الصنم شبها بالله - 00:18:58

وندا لله وعديلا لله سبحانه وتعالى فلا يجوز الحلف باللات والعزة ومنات والقبر بالنبوية والقبر الولي او غير ذلك لا يحلف الا بالله
سبحانه وتعالى لان كل ما عبد من دون الله فانه من الانداد. فلا تجعلوا لله اندادا - 00:19:23

اي شركاء وانتم تعلمون ولا بالانداد ولا تحلفوا بالله الا وانتم صادقون. هذا فيه النهي عن الكذب في اليمين فلا يحلف الانسان الا وهو
صادق ولا يحلف على الكذب لان الحلف على الكذب صفة المنافقين - 00:19:47

ويحلفون على الكذب وهم يعلمون لا يجوز اه لتعمد الكذب في اليمين ادي الغموس هذي تكون الغموس والعياذ بالله اذا تعتمد الكذب
فيها فهي اليمين الغموس الا تحلفوا بالله الا وانتم صادقون - 00:20:12

قال عبدالله ابن مسعود رضي الله تعالى عنه لان احلف بالله كاذبا احب الي من ان احلف بغيره صادقا الحلف بغير الله كاذبا هذه
سيئة والاحلف بغيره سيئة لكن سيئة الكذب اخف من سيئة الشرك - 00:20:35

احلف بغيره سيئة وشرك الحلف بالله كاذبا هذا سيئة ولكنه ليس شركا يعني كذب فقط فسيئة الكذب اخف من سيئات الشرك وهذا من
فكره رظي الله تعالى عنه. نعم. وعن ابي هريرة رضي الله عنه. قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:20:56

يمينك على ما يصدقك به صاحبك. وفي رواية اليمين على نية المستحلف. اخرجهما مسلم نعم اذا كان بينك وبين احد خصومة او
دعوة ادعى عليك ثم طلب منك اليمين اما عند القاضي طلب منك اليمين عند القاضي او طلب اليمين - 00:21:22

ولو عند غير القاضي قال احذف لي انك ما سوشت كذا وان ما عندك لي كذا ما عندك لي دين ولا عندك لي شيء احلف لي ثم خلف يمينا
ظاهرها - 00:21:52

انها نفي للدعوة ولكن باطنها تأويل يتأول فيها فهذا التأويل لا ينفعه وانما تجري اليمين على ظاهرها على ما يصدقك به صاحبك وهو
الذي طلب منك اليمين فلو انك نويت شيء - 00:22:09

غير ما يطلبه منك فان هذه النية لا تنفعك عند الله سبحانه وتعالى وتكون كاذبا تكون كاذبا عند الله عز وجل فاذا حلفت على يمين
ظاهرها شيء وباطنها شيء اخر - 00:22:33

وانت تقصد الباطل ولا تقصد الظاهر فهذا لا تخرجك من الكذب تكون كاذبة لانه طلب منك اليمين واذا حلفت له فانه يقنع ثقة بالله
سبحانه وتعالى ثقة بالله عز وجل يقنع بذلك - 00:22:50

لكن انت حلفت تقصد شيئا في نفسك الذي طلب اليمين يقصد الدعوة التي ادعاهما عليك فلا ينفعك ما ما قصدت في نفسك وانما
تكون اليمين على ما طلب المستحلف فاذا فعلت ذلك تكون كاذبا - 00:23:15

تكون كاذبا لا ينفعك تأويلك نعم وعن عبدالرحمن بن سمرة رضي الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم واذا حلفت
على يمين فرأيت غيرها خيرا منها - 00:23:43

فكفر عن يمينك واتي الذي هو خير. متفق عليه وفي لفظ للبخاري فات الذي هو خير وكفر عن يمينك وفي رواية لابي داود فكفر عن
يمينك ثم اتي الذي هو خير - 00:24:01

واسنادها صحيح اسنادها او اسنادهما صريح اي نعم انت قررت هو الصحيح اسنادها صحيح يعني رواية
البدع اما رواية البخاري ما يحتاج الى اسنادها صريح. لأن العلماء مجتمعون على ان المرأة والبخاري فهو الصحيح. فلا حاجة الى ان
يقال رواه البخاري - 00:24:18

وهو صحيح كما يقول بعض المعاصرلين ما رواه البخاري او رواه مسلم او اتفقا عليه فهذا ما يحتاج الى الصحيح لانهما قد التزموا
بالصحة رحمهما الله اما غيرهما فانه لا يلتزم بالصحة - 00:24:43

مثل ابي داود فقوله اسنادها هذا يؤخذ على المؤلف رحمه الله لانه لو قال واسنادها اي رواية ابي داود صحيح لكان هذا هو هو
الصحيح. نعم. الحاصل ان هذا الحديث برواياته - 00:25:02

في موضوع الحنف باليمن اي مخالفة اليمين مخالفة اليمين اذا حلف على يمين حلف الا يفعل شيئا وفعله او احتاج الى فعله حلف
الا يفعل شيئا واحتاج الى فعله او حلف الا يفعل شيئا - 00:25:20

على ان يفعل شيئا حلف ان يفعل شيئا وتركه احسن من فعله ففي هذه الحالة هذا ويسمى الحلف في اليمين فاذا حلف على ترك واجب كان حلف الا يصل رحمه - [00:25:42](#)

او ان يقطع برحمه او ان يطرد فلانا حلف على فعل محرم كأن يقتل فلانا او ان يشرب الخمر اذا حلف على ترك واجب او حلف على فعل محرم في هذه الحالة يجب عليه الحلف - [00:26:03](#)

يجب عليه الحنف ولا يجوز له الوفاء باليمين لأن حنفه خير من التزامه باليمين بل التزامه باليمين حرام فاذا حلف على قطعه رحم او على ترك الصلاة او غير ذلك من ترك الواجبات او فعل المحرمات. فإنه يجب عليه ان يحيث في يمينه وان يخالفها - [00:26:22](#)
ويكفر عنها كفر عنها واذا حلف على شيء مستحب على ترك شيء مستحب كأن حلف لا يصلح صلاة الضحى او حلف لا يوتر بالليل او لا يصلح الرواتب مع الفرائض - [00:26:52](#)

فهذا حلف على ترك مستحب الافضل ان يحيث وان يأتي بالمستحبات ويكرف عن يمينه. اذا حلف على فعل مكروه اذا حلف على فعل مكروه فإنه يستحب له ان يترك المكروه وان يكرف عن يمينه - [00:27:12](#)

اذا حلف على ترك مستحب او فعل مكروه فإنه يستحب له الحلف بيمينه وفعل اذا حلف على فعل مباح كان حلف انه يلبس ثوبه او انه يشير سيارة في هذه الحالة يستوي الامران يستوي ان بغي - [00:27:36](#)

امرأة يمضي اليمين ويلتزم بها وان بغا انه يتركها ويكرف عن يمين ويكون مخير الحلف اليمين تارة يكون واجبا وتارة يكون مستحبها وتارة يكون مباحا متساوي الطرفين وكل هذا داخل في قوله صلى الله عليه وسلم اذا حلفت على يمين - [00:27:58](#)
ورأيت غيرها يعني رأيت الحنف فيها خيرا منها يعني خير من المضي والتزام اليمين فكرف عن يمينك وات الذي هو خير وذلك في قوله تعالى ولا تجعلوا الله عرضا لايمانكم ان تبروا وتتقوا - [00:28:22](#)

وتصلح بين الناس اذا حلف الانسان انه ما يصلح بين الناس او انه ما يقرض احد او ما يحسن الى احد فانه لا يجوز له الاستمرار باليمين بل عليه ان يتركها او يكرف عن يمينه. ولا تجعلوا الله عرضا لايمانكم ان تبروا - [00:28:44](#)

وتتقوا وتصلحوا بين الناس والله سميع عليم هذا في الكتاب وفي السنة ايضا اذا حلفت على يمينه ورأيت غيرها خيرا منها ففي هذه الاحوال تارة يجب مخالفة اليمين وتارة آتاً وتارة يجب الالتزام باليمين وعدم نقضها كما اذا حلف لا يشرب الخمر - [00:29:04](#)
حلف لها انه ما يسرق او حلف انه لا يزني فهنا يجب عليه البر باليمين ويحرم عليه الحلف لانه حلف على ترك محرم فيجب عليه الوهابي يمين ولا يجوز له الحنف - [00:29:32](#)

واذا حلف على ترك مستحب او فعل مكروه يستحب له الحلف فالحنف في اليمين تارة يكون واجبا وتارة يكون محرا وتارة يكون مستحبها وتارة يكون مباحا على هذا التفصيل فينبغي معرفة هذا الشيء - [00:29:50](#)

وفي قوله فات الذي هو خير وكفر وفي رواية كفر واتي الذي هو خير وفي رواية كفر ثم اتي الذي هو خير هذا يستفاد منه جواز تقديم الكفاراة على الحلف او تأخيرها - [00:30:13](#)

على الروايات يدل على انه مخير ان شاء كفر اولا ثم فعل ثم حلف في اليمين او انه يحيث في اليمين ثم يكرف كل الامرين جائز انه يبدأ بالكافرة او يبدأ بالحرف كل الامرين جائز - [00:30:34](#)

وقوله ليكرف عن يمينه ثم ثم لا تفيد الترتيب في هذا الموضع لا تفيد الترتيب وانما تفيد التخيير حملها على الروايات الأخرى التي فيها التخيير فيخير بين انه يقدم الكفاراة - [00:30:56](#)

على الحلف او يؤخرها عن الحلف في هذه الاحوال اذا كان الحنف واجبا او كان مستحبا او كان مباحا. فهو مخير. ان شاء قدم الكفاراة وان شاء اخر. والكافرة سيأتي - [00:31:18](#)

سيأتي بيانها نعم وعن ابن عمر رضي الله تعالى عنهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من حلف على يمين فقال عيسى الله فلا حنث عليه رواه احمد والاربعة وصححه ابن حبان - [00:31:35](#)

هذا الحديث في الاستثناء باليمين ان الانسان اذا استثنى فانه لا يحلف اذا قال والله ان شاء الله لافعلن كذا. او والله ان شاء الله لا

افعل كذا. هذا استثناء - 00:31:56

فلا يكون عليه شيء اذا خالف اليمين لانه استثنى وله ما استثنى لانه اذا اذا حلف ليفعلن شيئاً ولم يفعله فهذا دليل على ان الله لم يشأ انه يفعل اذا حلف على فعل شيء ولم يفعله فهذا دليل على ان الله لم يشأ فعله - 00:32:12

وهو علق على المضيئ على مضيئ الله سبحانه وتعالى فهذا يسمونها الاستثناء باليمين وهو ينفع بشرطين الشرط الاول ان يتلفظ بالاستثناء فقال لأن الرسول صلى الله عليه وسلم يقول فقال ان شاء الله يتلفظ - 00:32:37

اما لو نوى بقلبه فقط فانه لا ينفعه الاستثناء. الشرط الثاني ان يكون متصلاً باليمين فلو حلف ثم بعد مدة قال ان شاء الله ما ينفع ذا. لأن الاستثناء انفصل وتأخر - 00:32:56

الا ينفعه فلا بد ان يكون متصلاً باليمين وهذا تقييده الفاء فقال ان شاء الله ليدل على الاتصال اما لو حلف اليوم فيفعلن كذا ويوم صار بكرة ولا بعد ايام قال ان شاء الله - 00:33:15

فهذا لا ينفعه لأن الاستثناء انفصل اما الفصل الذي هو ظروري كما لو حلف ثم عطش او كح او نعس مثلاً هذا فاصل لا يطر لانه بغير اختياره اما اذا كان الفاصل باختياره فانه لا ينفعه - 00:33:32

تعليق على المضيئ هذا ما يفيده هذا الحديث انه اذا استثنى باليمين ثم خالفها لا تلزمها كفارة بشرط ان يكون الاستثناء متلطفاً به وبشرط ان يكون متصلاً باليمين نعم وعنده قال كانت يمين النبي صلى الله عليه وسلم - 00:33:53

لا ومقلب القلوب. رواه البخاري النبي صلى الله عليه وسلم كان يحلف لكنه لا يحلف الا وهو صادق عليه الصلاة والسلام والحلف اذا كان الانسان صادقاً لا بأس به بل قد يكون مشروعـا - 00:34:22

النبي صلى الله عليه وسلم كان يحلف وكان يقول لا ومقلب القلوب واحياناً يقول والذي نفسي بيده والذي نفسي بيده وجاءت عنه صلى الله عليه وسلم صيغ في حلفه عليه الصلاة والسلام - 00:34:39

ومعنى مقلب القلوب اي مقلب الاحوال احوال القلوب احوال القلب نفسه اللي هو اللحمة هذا لا يقلب انما احوال القلب فالله جل وعلا يقلب احوال القلب من هدى من هداية الى ضلالـة - 00:35:01

ومن حق الى باطل ومن كفر الى ايمان او من ايمان الى كفر فالله هو الذي يقلب القلوب جل وعلا هو الذي يهدي القلوب وهو الذي يظل القلوب فقلوب العباد بين اصبعين - 00:35:22

من اصابع الرحمن اذا اراد ان يقلب قلب عبد قلبه سبحانه وتعالى لا يتصرف في القلوب واحوالها الا الله جل وعلا فقوله ومقلب القلوب اي مقلب احوال القلوب من هداية الى ضلال او من ضلال الى هداية - 00:35:40

او من خير الى شر او غير ذلك فالقلوب احوالها بيد الله سبحانه وتعالى وتغييرها بيد الله عز وجل تغييرها من حب الىبغض او منبغض الى حب هذا كله بيد الله سبحانه وتعالى - 00:36:02

احوال القلوب ليست بيد صاحبها احوال القلوب بيد الله سبحانه وتعالى هو الذي يقلبها كيف يشاء وهذا مما يوجب على العبد ان يسأل الله الهداية والثبات على الحق والا يأمن الفتنة - 00:36:20

ولا يذكر نفسه لأن قلبه ليس بيده وانما هو بيد الله سبحانه وتعالى فكم من مهتدٌ ظن وكم من مسلمٌ كفر وكم من بالعكس من من كافر اسلام وضال اهتدى - 00:36:38

وكم من مبغضٌ صار محبًا ومحبٌ صار مبغضًا القلوب بيد الله سبحانه وتعالى. وهذا من عجائب قدرة الله سبحانه وتعالى ثم في قوله ذاومقلب القلوب هذا دليل على انه لا يحلف الا بالله او بصفة - 00:36:57

من صفاته لأن تقليل القلوب هذا من افعال الله سبحانه وهو صفة من صفاته فالحالـف يحلف بالله كان يقول والله او يحلف باسم من اسمائه كالرحمن الرحيم او الحي القيوم او غير ذلك - 00:37:17

او يحلف بحياة الله او يحلف بكلام الله عز وجل فيحلف بالله او بصفة من صفاتـه لأن قوله مقلب القلوب هذا حلف للـله عز وجل مقلب القلوب هذا من اسماء الله سبحانه وتعالى - 00:37:35

من اسماء الله هو مقلب القلوب فيحلف باسماء الله او بصفات الله عز وجل هذا موضع الحلف الشرعي واما الحلف بغير الله او بغير اسماء الله وصفاته فهذا الحلف المحرمة وهي التي نوع هي نوع من الشرك - [00:37:53](#)

نعم وعن عبدالله بن عمرو رضي الله تعالى عنه قال جاء اعرابي الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ما الكبائر فذكر الحديث وفيه اليمين الغموس وفيه قلت وما اليمين الغموس؟ قال التي يقتطع بها مال امرئ مسلم هو فيها كاذب - [00:38:16](#) اخرجه البخاري لا هذا فيه ان هذا الاعرابي سأله النبي صلى الله عليه وسلم عن الكبائر اي عن الذنوب الكبائر لان الذنوب تنقسم الى قسمين كبائر وهي اللهم صغائر صغائر وهي اللهم - [00:38:41](#)

وكبائر كما قال سبحانه وتعالى ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر اركم سبئاتكم اجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سبئاتكم والذين يجتنبون كبائر الاثم والفواحش. الا اللهم يعني الذنوب الصغار. اللهم هي الذنوب الصغار - [00:39:06](#) اه ان ربك واسع المغفرة فالذنوب الصغار قابلة للمغفرة واما الكبائر فلا تغفر الا بالتوبة فهذا الحديث فيه دليل على ان الذنوب تنقسم الى كبائر وصغراء - [00:39:30](#)

كما هو قول الجمهور واختلاف العلماء في ضابط الكبيرة ما هو والمختار والاقرب والله اعلم ما ذكره شيخ الاسلام ابن تيمية وابن القيم وغيرهما ان الكبيرة ما توعد عليه بلعنة او غضب - [00:39:51](#)

او نار او قال ليس منا من فعل كذا ما ختم بلعنة او غضب او نار او رتب عليه حد في الدنيا. كحد السرقة وحد الزنا وحد المسكر فما رتب عليه حدود في الدنيا فهو من الكبائر - [00:40:13](#)

وما ركب عليه ويعيد في الآخرة فهو من الكبائر وما نهي عنه وما نهي عنه ولم يرتب عليه ويعيد في الآخرة ولا حد في الدنيا فهذا من الصغار فالمنهيات على قسمين منه - [00:40:33](#)

كبيرة من الكبائر وهو ما رتب عليه حد في الدنيا او ويعيد في الآخرة او قال ليس منا من فعل كذا والصغراء ما نهي عنه ولم يرتب عليه ويعيد ويعيد خاص لم يرتب عليه ويعيد خاص - [00:40:53](#)

فهذا يعتبر من الصغار هذا ضابط الكبيرة والصغراء هو الفرق بينهما ان الكبائر لا تغفر الا بالتوبة واما السرائر فانها تکفر بالطاعات تکفر بالطاعات واقم الصلاة طرفي النهار وزلفا من الليل ان الحسنات يذهبن السبئات - [00:41:14](#)

الصلوات الخمس الجمعة الى الجمعة ورمضان الى رمضان كفاره لما بينهن اذا اجتنبت الكبائر الله جل وعلا يقول ان تجتنبوا كبائر ما تلهون عنه نكفر عنكم سبئاتكم والمراد بالسبئات الصغار ينكر عنكم سبئاتكم والصغراء. فاذا تجنب الانسان الكبائر - [00:41:39](#) فان الله وعده ان يغفر له الذنوب الصغار وهذا الاعرابي سأله رسول الله صلى الله عليه وسلم ما الكبائر؟ فذكرها له. الشرك بالله والسحر وقتل النفس التي حرم الله الا بالحق وعقوقه - [00:42:04](#)

والوالدين والتولى يوم الزحف وقدف المحصنات الغافلات المؤمنات واليمين الغموس من الكبائر اليمين الغموس قال الراوي سأله النبي صلى الله عليه وسلم ما الغموس قال التي يحلف بها ليقتطع بها مال امرئ مسلم - [00:42:21](#)

هو فيها كاذب هذى اليمين الغموس التي يحلف بها اذا ادعى عليه مدع بحق عنده وليس له بينة ليس للمدعي بينة فان له اليمين على المدعي عليه قوله صلى الله عليه وسلم البينة على - [00:42:42](#)

المدعي واليمين على من؟ على من انكر فاذا حلف المنكر وهو كاذب وهو كاذب في لاجل ان يأخذ حق هذا الخصم الذي طلب حقه منه اذا حلف هو كاذب ليتقي بها دفع الحق لصاحبه فان هذه هي اليمين الغموس. فغموس بمعنى الخامسة - [00:43:00](#)

معنى فاعلة الخامسة للنار والعياذ بالله هذه هي اليمين الغموس ومنها اذا حلف في في البيع والشراء على انه اعطي كذا في هذه السلعة او انه اشتراها بكذا او ما اشبه ذلك - [00:43:27](#)

وهو كاذب هذا من اليمين الغموس ايضا. نعم وعن عائشة رضي الله تعالى عنها في قوله تعالى لا يؤاخذكم الله باللغو في ايمانكم قالت هو قول الرجل لا والله وبلى والله. اخرجه البخاري واورده ابو داود مرفوعا. نعم - [00:43:46](#)

الله جل وعلا يقول لا يؤاخذكم الله باللغو في ايمانكم واللغو بلاه الشيء اللاشيء الذي لا اعتبار له الشيء اللاشيء الذي لا اعتبار له ولا قيمة

له وقد فسرت عائشة رضي الله عنها هذه الآية - 00:44:09

فسرتها لأن لغو اليمين ان يأتي على لسان الانسان من غير قصد هذا لغو اليمين ما يأتي على لسان للانسان من صورة اليمين وهو لم يقصده قوله لا والله - 00:44:33

وبلى والله من غير قصد يعني تعود هذا الشيء فهذا لا يعتبر يمينا وليس فيه كفارة وليس فيه اثم لا يواحدكم الله باللغو في ايمانكم هذا نوع من اللغو لغو اليمين والنوع الثاني عرفتموه اذا حلف على امر - 00:44:51

على امر الماضي يظن صدق نفسه يظن صدق نفسه حلف على غلبة ظنه ثم تبين بخلافه هذا لا اثم عليه لانه لم يتعمد الكذب كما لو قال والله ان فلانا جاء بناء على غلبة ظنه ثم تبين انه لم يأتي او بالعكس - 00:45:11

والله ان فلانا لم يأتي بناء على غلبة ظنه والله ان هذا الشيء ما هو بعندني ثم تبين انه عنده والله ان هذا الشيء عندي بناء على غلبه ثم تبين انه ليس عنده هذا لا يؤاخذ - 00:45:33

هذا لغو اليمين لانه لم يقصد اه لم يقصد الكذب لذلك فلا اثم عليه. نعم وعن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لله تسع وتسعين اسمه. تسعة - 00:45:52

كذا عندكم ها؟ ايه نعم العدد مع المذكر يؤنف ومع المؤنث يذكر. نعم. ان لله تسعة وتسعين اسماء. نعم من احصاها دخل الجنة من متفق عليه وساق الترمذى وابن حبان الاسماء والتحقيق ان سردها ادراج من بعض الرواية - 00:46:11

نعم هذا الحديث فيه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان لله تسعة وتسعين اسماء الله كثيرة وتعدد الاسماء تا يدل على عظمته المسمى سبحانه وتعالى والله جل وعلا يقول والله الاسماء الحسنى - 00:46:39

ادعوه بها فاسماء الله كثيرة وكلها حسنة. لانها كلها حسنة كلها تتضمن المدح والثناء فهي حسنة وكلها تتضمن صفات عظيمة من صفات الله. ليست مجرد الفاظ او مترادفات وانما كل اسم له معنى وكل اسم يتضمن صفة من صفاته سبحانه وتعالى ولذلك صارت حسنى - 00:46:58

اما لو كانت مجرد الفاظ فانها ليست حسنى ان لله تسعة وتسعين اسماء مائة الا واحد كما في الحديث من احصاها دخل الجنة ما معنى احصاها معناه عرفها وحفظها فدعا الله بها حفظ عرفها وحفظها ودعا الله بها عملا بقوله والله الاسماء الحسنى - 00:47:30

ادعوه بها فهذا هذا معنى احصاء وليس معنى احصائتها عدها فقط وانما احصاؤها معرفتها ومعرفة معانيها واعتقادها واثباتها لله سبحانه وتعالى ثم العمل بها بان يدعوا الله بها ويتوسل اليه بها - 00:47:59

ويعظمها ويحترمها. من احصاها دخل الجنة فهل هذا معناه ان انه ليس لله الا تسعة وتسعين اسم؟ لا العلماء يقولون الحصر لا مفهوم له العدد يقولون العدد لا مفهوم له - 00:48:25

فلله اسماء كثيرة لكن منها هذه التسعة والتسعين التي من احصاها دخل الجنة. قوله ان لله تسعة وتسعين اسمها هذا المبدأ دخلت عليه الا ونصبت. الخبر ما هو من احصاها دخل الجنة - 00:48:45

فهذه التسعة والتسعين ميزتها ان من احصاها دخل الجنة والا فاسماء الله كثيرة منها ما لم يبيئه سبحانه لعباده كما في حديث اسئلتك بكل اسم هو لك سميت به نفسك او انزلته في كتابك او علمته احدا من خلقك او استأثرت به - 00:49:04

في علم الغيب عندك فدل على ان لله اسماء لم يبيئها لعباده وانما استأثر بها في علم الغيب عنده سبحانه وتعالى والغرض يعني ما ما الغرض من ايراد هذا الحديث في باب اليمان - 00:49:26

الغرض منه ان اليمين تكون بالله او باسم من اسمائه سبحانه وتعالى هذه التسعة والتسعين اذا حلفت بواحد منها انعقدت يمينك او حلفت بغيرها من اسماء الله سبحانه وتعالى طيب - 00:49:43

الحديث جاء في اخره عند ابي داود وابن حبان ذكر التسعة والتسعين مذكورة في سنن ابي داود وفي اه صحيح ابن حبان لكن هذه الاسماء التي ذكرت ليست من اصل الحديث - 00:50:00

وانما هي من قول الراوي الراوي جمعها وتتبعها من الكتاب والسنّة. وذكرها مدرجة في الحديث. والمدرج هو ما كان من كلام الراوي

والمرفوع ما كان من كلام النبي صلى الله عليه وسلم - 00:50:19

هذا معنى قوله مدرج واسماء الله وصفاته كثيرة فإذا تتبع القرآن الكريم وتتبع السنة تجد الأسماء الكثيرة فعد ما يسر الله لك من القرآن او من السنة بشرط ان تكون الاحاديث التي تستدل بها صحيحه ثابتة عن الرسول - 00:50:37

صلى الله عليه وسلم فعد لتسعة وتسعين واحصها وتتوسل الى الله بها تحصل على هذا الوعد الكريم من غير تعين لاسماء هذا التحديد الذي ذكروه هذا اجتهاد منه والا في الامر اوسع من ذلك فعليك انك تعد من اسماء الله ما يسره الله لك - 00:50:59
وتدعوا الله به تتلوس الى الله به وتحصل على هذا الوعد الكريم وهذا فيه الحث على معرفة اسماء الله وصفاته سبحانه وتعالى وتعلمهها وتعليمها وذكرها للمسلمين عكس اللي يقولون الله ليس له اسماء وليس له صفات تعالى الله عما يقولون علوا كبيرا من الجهلية - 00:51:24

والمعتزلة ومن نحوهم الى الذين يجحدون اسماء الله وصفاته هؤلاء توعدهم الله بقوله وذرروا الذين يلحدون في اسمائه سينجزون ما كانوا يعملون. نعم. وعن اسامه بن زيد رضي الله تعالى عنهما - 00:51:52

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صنع اليه معروف فقال لفاعله جزاك الله خيرا فقد ابلغ في الثناء اخرجه الترمذى وصححه ابن حبان هذا مثل الحديث الذي مر بنا في كتاب التوحيد - 00:52:14

مثل الحديث الذي مر بنا في كتاب التوحيد في قوله صلى الله عليه وسلم ومن صنع اليكم معروفا فكافئوه فان لم تجدوا ما تكافئوه فادعوا له حتى تروا ام قد كافتهموه هذا مثله لكن العجيب سياق المصنف له في كتاب - 00:52:34

الى لم يظهر لنا مناسبة بذكره في كتاب الايمان. ومعنىه واضح ان الانسان اذا صنع له معروف يكافئ صاحبه اذا لم يقدر على مكافنته فانه يدعو له ويقول جزاك الله خيرا - 00:52:56

فاما قال ذلك فقد ابلغ في الثناء يعني كافأه كافأه على صنيعه لانه اذا دعا له بان يجزيه الله خيرا فهذا اكثر من معروفه الذي بذلك له نعم وعن ابن عمر رضي الله تعالى عنه اذا وقفنا على النذور. نعم - 00:53:17

بالمناسبة بكرة ان شاء الله ما في درس يوم السبت ان شاء الله. نعم. يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله ما حكم من حلف على زوجته وهو كاذب خشية انه لو قال الصدق ان يحدث ان يحدث بينهما طلاق - 00:53:42

لا يحلف ولكن يأتي بكلام يرضيها به. وليس هو من الحلف. يعدها بوعود يقول اجيبي لتس كذا ساحسن اليك يعني اعدها بوعود ولو لم يكن صادقا في ذلك اما الحلف فلا يحلف - 00:54:02

لا يحلف لها وهو كاذب نعم. يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله الاشتقاء في كلمة الايمان ان امن يؤمن ايمانا. وهذا واضح لكن الاشتقاء في كلمة الايمان غير واضح فهل يقال انها لا مفرد لها من جنسها - 00:54:23

يا اخي بينما هذا في اول الكلام قلنا الايمان جمع يمين وهي الحلف سميت يمينا لان من عادة العرب انهم اذا تحالفوا يمد بعضهم الى الآخر يمينه هذا هو السبب - 00:54:43

واليمين تجمع على ايمان هذا في القرآن لا يؤاخذكم الله باللغو في ايمانكم هذا جمع. ومفردها يمين. نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله بعض الناس يقول امانة انه حصل كذا وكذا. فهذا ما يجوز لا تحلفوا بالامانة - 00:55:00

لا تحلفوا بالامانة هذا من الحلف بغير الله وقوله امانة ام هذا على تقدير الحلف اي والامانة حذف حرف القسم ونصب الامانة على نزع الخافض كما يقولون هذا لا يجوز. نعم. واذا لم - 00:55:22

بواو القسم وقال انه لا يقصد اليمين اصلا فهل يعتبر من الشرك؟ لا لا ما يجوز هذا هو يمين لكنه حذف واو القسم وهذا يسوغ في اللغة العربية انه يحذفون واو القسم - 00:55:39

فلا يستعمل هذا. نعم. يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله لو حلف الرجل في تجارته كاذبا. وقال ان شاء الله فهل هذا لا من الكذب لا الحي ان شاء الله على امن المستقبل او على امر ماضي - 00:55:56

فتقول والله ان شاء الله ان زيد جاء ما هذا يصلح هذا لكن تقول والله ان شاء الله لافعلن كذا. او والله ان شاء الله لا افعل كذا في

ال المستقبل . الاستثناء الامر المستقبل اما الامر - 00:56:13

فلا يصلح فيه الاستثناء نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله ما حكم الحلف بالمصحف وهل يكفي الحلف بالمصحف عن الحلف بالقرآن او بكلام الله اذا قصد بالمصحف كلام الله نعم فلا بأس - 00:56:28

اذا قصد به ما فيه من كلام الله فلا بأس بذلك لكن كونه يصرح ويقول والقرآن او وسورة كذا او اية كذا هذا احسن من قوله والمصحف لان المصحف فيه شيء ليس من القرآن مثل الغلاف - 00:56:45

ومثل الاوراق ومثل الخط نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله هل يجوز الحلف بآيات الله؟ كان يقول اقسم بآيات الله اذا كان قصدها يأتي الله القرآنية نعم اي كان قصده الآيات الكونية الشمس والقمر والسماء والارض فلا يجوز هذا حسب القصد. نعم - 00:57:01

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله اذا حلف شخص على امر مستقبل ثم قال في نفسه ان شاء الله قال هذه اليمين تكون منعقدة ام لا؟ هذه منعقدة لان ديننا انه يشترط في الاستثناء ان يتلفظ به - 00:57:33

يقول ان شاء الله اما اذا نواه بقلبه هذا لا يفيده شيئا لان الرسول صلى الله عليه وسلم يقول فقال ان شاء الله قال ما قال وان شاء الله في قلبه نعم. يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله اذا طلقت على شخص ان يفعل كذا - 00:57:49

اذا حلفت على شخص ان يفعل شيئا فلم يفعله يجب علي الكفارة منين جبت الطلاق ها فهي مكتوبة الطلاق ها؟ كأنها طاء وهي حاء ها اقول مجتمعة بين الحوى والضايح وسط - 00:58:08

قال وش صارت هالحين؟ الظاهر حليب ايه اعد السؤال اذا حلفت اذا حلفت على شخص ان يفعل شيئا فلم يفعله. ايه. فهل يجب علي كفارة؟ نعم. يجب عليك كفارة. اذا حلفت على شخص - 00:58:25

انه يفعل ولم يفعل فانه يجب عليك الكفارة الا ما ذكر شيخ الاسلام ابن تيمية انه اذا قصدت اكرامه قصدت اكرامه قلت والله ان تدخل عندي والله ان تأكل من طعامي ولم يفعل - 00:58:41

فانك لا تحنت لان الاقرامة حصل لغيرها انه اذا حلفت على شخص من شرهم فما الحكم نعم - 00:58:58

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله ارجو ان توضحوا لنا كيفية الحلف بالباب واللام كان يقول وابي وابي او وامي او احلف لابي او احلف لامي يأتي بحرف القسم نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله - 00:59:14

شخص من اهل السنة حلف لبعض المبتدعة انه لا يعرف فلانا من الناس وهو يعرفه وذلك لاجل ان يسلم من شرهم فما الحكم نعم شخص من اهل السنة اذا حلف مكرها اذا حلف مكرها او مضطرا - 00:59:33

فلا حرج عنه لا حرج عليه. نعم. يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله هل ينطبق كلام الرسول صلى الله عليه وسلم في قوله ما بال اقوام هل ينطبق على اهل البدع - 00:59:51

اي نعم لان التصريح باسمائهم يجر الى شر وقد يزيد من شرهم. لكن لما تنكر البدع وتبيّن ادلة ذلك يحصل المقصود نعم يقول فضيلة الشيخ اما اذا كان الناس مغتربين بشخص المقام يختلف اذا كان الناس مغتربين بشخص يحسنون به الظن يتبعونه على - 01:00:05

على مذهبه تصرح باسمه. وترى فلان فيه كذا وكذا ترى مبتدع. لاجل التحذير منه. نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله ذكر فضيلتكم حديث معاذ رضي الله عنه لا تبشرهم فيتكلوا. نعم. وانه يجوز عدم نشر بعض العلم - 01:00:33

للمصلحة اي نعم فهل يدخل في ذلك مسألة ان الخطيب في خطبة العيد اذا وافق يوم الجمعة انه لا يخبر الناس بل يكتم هذا العلم ما كان الناس يغدرون بهذا يخلون الناس يصلون زيادة خير - 01:00:52

انما هذا من فعل متنطعة فلما كان الناس يبيّنون يقولون لا تحظرون الجمعة صليتوا العيد ولا يلزمكم حضور الجمعة يخليهم يحظرون الجمعة زيادة خير نعم هذي من المسائل التي تعرف - 01:01:08

وتعلم لكن ما تنشر على الناس. لأنهم يسيئون استعمالها. نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله في سورة النور يقول الله سبحانه ويعلمون ان الله هو الحق المبين. نعم. فهل المبين يعد من اسماء الله سبحانه - [01:01:25](#)

بهذه اللفظة الحق المبين ما يقول فقط ولا يقول الحق فقط انا يأتي الحق المبين. نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله حلق اللحى اعان الله الملك الحق ما يقول الحق فقط تعالى الحق يقول الملك الحق - [01:01:41](#)

يأتي بما في القرآن. نعم. يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله حلق اللحى هل هو يعد من الكبائر؟ او من الصغائر هو الاصل انه من الصغائر لكن اذا الى الانسان صار لا يبالي يجاهر به صار من الكبائر - [01:02:00](#)

المجاهرة بالمعصية والمداومة عليها تحولها من من صغيرة الى كبيرة. نعم. يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله هل اليمين بالنبي تكون منعقدة اليمين بغير الله لا تكون منعقدة لانها حلف غير مشروع فلا تكون منعقدة. وليس فيها كفارة. نعم. يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله رجل نذر انه اذا - [01:02:19](#)

شراب الدخان انه يصوم سنة فشرب الدخان فهل يصوم؟ ام تكفيه الكفارة؟ علما انه قد حاول الصيام ولم يستطع. هذا يجري مجرى اليمين. اذا نذر يقصد منع نفسه من شيء او الزامه بشيء نذر طاعة - [01:02:46](#)

لا يقصد الطاعة هو وانما يقصد منع نفسه او الزام نفسه فهذا يجري بمجرى اليمين تحله الكفارة كفارة يمين نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله هل يفهم من قول القائل والله بالامانة يعني ان ما اقوله لك اقوله بصدق او يفهم منه انه - [01:03:05](#)

وحلف بغير الله؟ هو هذا هو الصحيح انه حلف بغير الله لا يجوز يقول والله للامانة هذه صارت يمين يمين بالله ويدين بالامانة يمين توحيد ويدين شرك لا يجوز هذا - [01:03:26](#)

وش اللي معلقكم بهاامانة هذى لان الرسول نهى عنها اترکوا الكلام هذا نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله رجل تكلم في احد المساجد عن فضل الالحاح بالدعاء ثم قال ان الله يحب الحاج العبد عليه بالدعاء ويتلذذ بذلك. ولما كلمته بعد هذه الموعظة وقلت ان هذا - [01:03:43](#)

لا يجوز قال ان هذا من باب الاخبار عن الله. قوله صحيح؟ لا ما هو بصحيح. ما يكبر عن الله بانه يتلذذ هذا ما ما نقول في الله الا ما جاء في الكتاب والسنّة وما جاء في الكتاب والسنّة ان الله يتلذذ بكلّها - [01:04:07](#)

جاء انه يحب كذا فلا نقتصر على هذا. نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله سمعت في بعض دروس احد طلبة العلم القدامي انه يقول ان علم الله عز وجل نوعان اذلي ومتجدد. يتجدد بتجدد الحوادث ويستدل بقوله حتى - [01:04:24](#)

المجاهدين منكم وقوله وليعلم الله من ينصره ورسله وغيرها من الآيات. فهل هذا قول صحيح؟ هذا ما هو بصحيح ولا سمع عن اهل العلم الاجتهاد من هذا القائل والعلماء يقولون في مثل هذا هذا علم الظهور - [01:04:45](#)

علم الاجل هذا في اللوح المحفوظ مكتوب. وفي علم الله الازلي هي من صفات الله عز وجل واما حتى نعلم المجاهدين يعني حتى يظهر منهم الجهاد. يظهر ما علمه الله. يظهر ما علمه الله - [01:05:05](#)

في الاذل يظهر ظاهرا ويراه الناس هذا المقصود علم الظهور ما هو بعلم الموصوف به الله سبحانه وتعالى. نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله رجل قال لزوجته تحرمك على اذا ذهبت الى بيت اخيك فيسأل ما حكم ذلك وخاصة - [01:05:24](#)

اذا تراجع عما قال وسمح لزوجته بزيارة اخيها على ظهار يلزمك كفارة ظهار ولا يقرب زوجته حتى يكرر كفارة الظهار وهي عتق رقبة مؤمنة فان لم يجد فانه يصوم شهرتين متتابعين فان لم يستطع فانه - [01:05:46](#)

يطعم ستين مسكينا تحريم الزوجة ظهار. نعم. يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله في وليمة العقيقة. هل دعوة القراء لها شرط لصحتها او على الافضل لافضل ما هو بشرط لصحته اذا فعلها المقصود بالوليمة اعلان النكاح فإذا فعلها حصل الاعلان - [01:06:06](#)

وكونه يدعو اليها القراء هذا افضل وخير وفيه اجر فيه زيادة على الاعلان فيه اطعام الجائعين واطعام المساكين نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله هل سياق المصنف رحمة الله لحديث اسامة بن زيد رضي الله عنه - [01:06:30](#)

له مناسبة يقال ان له مناسبة خففت علينا او ان المصنف اخطأ في ابداء حديث من صنع نعم من صنع اليه معروف. ايه وقال جزاكم

الله خيرا ما يظهر الا مناسبة لكن قد يكون له مناسبة ما ظهرت لنا الله اعلم. المؤلف امام جليل عالم نحرير قد يكون عنده شيء -

01:06:49

ظهر لنا الله اعلم نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله لا يقال في سياق المصنف ايظا لحديث من صنع اليكم من صنع اليه معروف ايه انه ساقه لاجل ان من حلف ان يكافي من صنع له معروفا واطلق انه اذا دعا له كافأه - 01:07:15

فلا يحث في اليمين هذا بعيد ولا يدل عليه الحديث نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله هذه فتاة تقول انه من الله عليها بالهدایة قريبا. هم. فقام البعض من الاخوات بنصح باستماع الاناشيد التي تسمى بالاسلامية - 01:07:35

عوضا عن سماع الاغاني المحرمة فسمعتها ووجدت ان هذه الاناشيد ملحنة ومطربة وملهية عن ذكر الله وعن القرآن. مطربة ها؟ ومطربة ومنهية عن ذكر الله وعن القرآن كالاغاني تماما فارجو منكم توجيه النصيحة لي والاخواتي اللاتي خدن وفتنه بهذه الاناشيد في هذه الاناشيد بل وبالمنشدين ايضا - 01:07:55

انصحكم وننصح اخواننا المسلمين بالابتعاد عن هذه الاناشيد والاشتراك بذكر الله وتلاوة القرآن ولا نخرج الانسان من ذنب وتدخله في ذنب اخر يقول هذا من باب الدعوة من زدنا ان نخرجه من الذنب الى التوبة - 01:08:21

والى الطاعة ما نخرجه الى ذنب اخر نعم نقول فضيلة الشيخ وفقكم الله اذا بني بالمال الحرام مسجد فهل يصلى فيه ام يهدم هذا المسجد وهذه مسألة دعوة ما نdry ما نقدر حكم على مسجد مبني الان ونقول اهدموه لا ما يصلح هذا - 01:08:41

هذا لازم انه يبين وش هالحرام هذا وش اصله اي نعم لكن قبل البناء قبل البناء ننصح لانه لا يبني المسائل لا تبني المساجد الا بمال طيب. وبمال حلال اما مسجد قائم - 01:09:03

وابني الان هذا يحتاج الى تحقيق في موضوعه؟ نعم. يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله ما حكم بيع الكتب المكتوب على غالاتها؟ وقف لله او يوزع مجانا او طبع على نفقة فلان او لا يحق لاحد طبع هذا الكتاب الا لمن اراد توزيعه ابتجاء وجه الله - 01:09:19

او حقوق الطبع والنسخ محفوظة؟ هل هل للمشتري ان يشتريها مع علمه بانها كتب وقفية؟ وهل يشتكي على من يبيعها؟ على من يبيع ان حقوق الطعن المحفوظة هذا ما يقتضي الوقافية. هذى مسألة تجارية - 01:09:40

ما يدخل في الوقف له انه يشتريها وانه له انه يهديها وله لانه ما منعك انك تشربها وتوزعها منعك انك تطبعها فقط اما ما كتب عليه وقف او كتب عليه يوزع مجانا - 01:09:55

او كتب عليه لا يطبعه الا من اراد ان يوزعه ولا يبيعه هذه اوقاف لا يجوز انها تباع الوقف لا يجوز بيعه. نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله نعلم انه اذا دخلت عشر ذي الحجة فلا يأخذ المضحي من بشرته شيئا - 01:10:12

ولكن اذا كنت حاجا ووكلت من من يذبح الاضحية في بلدي ولا اعلم متى يذبحها الوكيل فمتي يجوز لي الاخذ من الامر سهل الان الاتصال سهل عندك التلفون او الجوال اتصل عليه وقل له هل ذبحت الاضحية او لا؟ فاذا ذبحها - 01:10:31

تأخذ من بصرك نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله بعض الناس يتتجاوز الميقات ناويا للحج لكنه لا ينزع المحيط حتى يتتجاوز التفتيش. ثم يلبس ملابس الاحرام بعد ذلك. فهل عليه فدية؟ نعم. هذا فعل - 01:10:52

قال محظورا من محظورات الاحرام متعمدا وهو اللبس المحيط فيكون عليه فدية - 01:11:10